



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

Journal of historical & cultural studies

Print - ISSN: 20231116 & Online - ISSN: 88192663

Journal Homepage:

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/396>

مجلة الدراسات
التاريخية والحضارية

الهبات والهدايا في صدر الإسلام والعصر الأموي في ضوء روايات ابن عساكر (ت: 571هـ/1176م) في كتابه " تاريخ مدينة دمشق "

اسم الباحث/ة (1): سعد احمد عبدالله

الدرجة العلمية: ماجستير

التخصص العلمي: تاريخ

مكان العمل: طالب دكتوراه

اسم الباحث/ة (2): ا.د. عدي سالم عبدالله

الدرجة العلمية: دكتوراه

التخصص العلمي: تاريخ

مكان العمل: كلية التربية للعلوم الانسانية

ملخص البحث عربي:

يتناول هذا البحث "الهبات والهدايا" في المراحل المبكرة من التاريخ الإسلامي: زمن النبوة، والخلفاء الراشدين، والعصر الأموي، إذ تُعد الهبات أحد أبواب توزيع الثروات، وتثبيت الولاء، وتحقيق العدالة والتوازن الاجتماعي، يعتمد هذا البحث بصورة أساسية على كتاب " تاريخ مدينة دمشق"، لمؤلفه الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت: 571هـ/1176م)، ويدعم البحث العديد من مصادر التاريخ الإسلامي وكتب التفسير والحديث النبوي الشريف والمعاجم المتنوعة، تناول البحث تطور الهبات بشيء من التحليل للسياقات الاقتصادية، وأثر الهبات على التنظيمات المالية للدولة الإسلامية الناشئة، وأشارت نتائج البحث إلى أن الهبات والهدايا كانت تمثل أداة مرنة فتراوحت بين العدالة الاجتماعية في فجر الإسلام، الى الاستغلال السياسي في بعض مراحل حكم الأمويين.

الكلمات المفتاحية: العصر الأموي، ابن عساكر، الهدايا، التاريخ الإسلامي، الهبات

Gifts and gifts in the breast of Islam and the Umayyad era in the light of the novels of Ibn Asaker (d.: 571 Ah/1176 ad) in his book "The History of the city of Damascus"

Researcher name (1): Saad Ahmed Abdullah

Scientific degree: master

Scientific specialization: history

Place of work: PhD student

Name of the researcher (2): A.Dr. Adi Salem Abdullah

Scientific degree: PhD

Scientific specialization: history

Place of work: Faculty of education for Humanities

Research summary:

This research deals with "gifts and gifts" in the early stages of Islamic history: This research is mainly based on the book "The History of the city of Damascus", authored by Hafiz Abu Al-Qasim Ali ibn al-Hassan Ibn Hibat Allah al-Shafi'i, known as Ibn Asaker(d.: 571 Ah/1176 ad), and the research is supported by many sources of Islamic history, books of interpretation, Hadith and various dictionaries, the research dealt with the development of donations with some analysis of economic contexts, the impact of the results of the research indicated that donations and gifts were a flexible tool, ranging from justice At the dawn of Islam, political exploitation led to some stages of Umayyad rule.

Keywords: Umayyad era, Ibn Asaker, gifts, Islamic history, donations

Received: الاستلام

Accepted: القبول

Available Online: September / 2025 النشر المباشر - أيلول

المقدمة:

مثلت الهبات والهدايا حالة اجتماعية متجذرة في المجتمع العربي منذ زمن سبق الإسلام، ومع بزوغ شمس الإسلام وقيام دولته كان للهبات والهدايا أبعاداً عدة اجتماعية، واقتصادية، وسياسية و كان التعاطي مع الهبات في العصور الإسلامية المبكرة يمثل تطوراً في مفهوم بناء الدولة ونظامها المالي، ذلك أن الشريعة الإسلامية وضعت أسساً راسخة لضبط الموارد المالية للدولة وانفاقها وفقاً لمتطلبات المرحلة ومستجداتها المختلفة.

تناول هذا البحث موضوع (الهبات والهدايا في صدر الإسلام والعصر الأموي- في ضوء روايات ابن عساكر في كتابه " تاريخ مدينة دمشق").

يهدف هذا البحث إلى دراسة الهبات والهدايا وتطورها وآثارها العامة في الدولة الإسلامية منذ عهد التأسيس العهد النبوي، مروراً بالعصر الراشدي والأموي، وتتبع تطورهما التاريخي والاقتصادي، و إبراز دلالاتها الوظيفية والاجتماعية، من خلال مرويات الحافظ ابن عساكر في كتابه "تاريخ دمشق"، التي حوت العديد من الشواهد المهمة وان كانت مبثوثة بين تراجم الكتاب ولم يخصصها بأبواب مستقلة لكل منها.

المبحث الأول: الهبات والهدايا المفاهيم:

الهبة في اللغة: مصدر وهب يهب؛ كوعد، يعد، وعدة، ويقال: وهب له مالاً أو شيئاً وهباً، و وهباً بتحريك الهاء وهبةً، ويقال للموهوب: هبةً وموهبة، والجمع: مواهب وهبات، الاتهاب منه: أي قبول هبته، والاستيهاب: أي سؤال الهبة، وقيل: تواهب القوم: أي وهب بعضهم بعضاً⁽¹⁾، والهبة: بالكسر العطية والتبرع، أي إعطاء الشيء إلى الغير بغير غرض ولا عوض، سواء عيناً كان، أو مالاً، أو غيره⁽²⁾.

والهبة في الاصطلاح: عقد تمليك الشخص الواهب مال أو عين الى الموهوب له في الحياة بلا اكتساب عوض عنه، أي بلا شرط عوض، وفي لفظ التملك في الهبة، إشارة بأنها لا تقع إلا من المكلف، الحر، المالك للموهوب، فلا يقع من القن ونحوه ولا من المجنون والصغير وغير المالك⁽³⁾.

الهدية في اللغة: ما أتحف به، وقيل، ما بعثته الى غيرك إكراماً، وما يُقدمه القريب، أو الصديق من التحف والالطاف⁽⁴⁾، وجمعها هدايا وهداوي، ويقال الرجل المهداء، والمرأة مهداء: إذا كان من عادتهم أنهما كثيرا الهدايا⁽⁵⁾.

التهادي، إذا قدّم القوم الهدايا بعضهم الى بعض، أي أن الهدية تكون مقدمة من الطرفين الى بعضهما⁽⁶⁾.

والهدية في الاصطلاح عرّفت بأنها: نوع من الهبة تُعطى لشخص معين، إما بقصد الإكرام والمحبة، أو التودّد الى ذي رحم⁽⁷⁾، أو لطلب حاجة، أو لغرض المكافأة، ولهذا كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها، فلا يكون لأحد عليه منة⁽⁸⁾.

ويمكن التفريق بين "الهبة" و"الهدية"، فالهبة، هي كلّ ما يُقدّم من قبل من هو أعلى مرتبة الى من هو أدنى منه، كهبات الخلفاء والملوك الى الرعية⁽⁹⁾، أما الهدية فهي وإن كانت نوع من أنواع الهبات⁽¹⁰⁾، إلا أنها مقترنة بما يُفهم منه إعظام المهدي إليه وتوقيره، بخلاف الهبة التي لا تقتضي ذلك، كما يُشترط في الهبة: من الايجاب، والقبول، والقبض إجماعاً، بينما اختلف أهل العلم بتوفر هذه الشروط في الهدية⁽¹¹⁾.

تُعد ألفاظ الهبة، والهدية، والصدقة، كلها ألفاظ متقاربة المعنى في اللغة العربية، فكلها تشترك في معنى تملك الغير شيء معين بلا اكتساب عوض عنه، أي اعطاء شيء بدون مقابل، فإذا أُعطي الشيء بقصد التقرب الى الله عز وجل وابتغاء ثواب الآخرة، فهو "صدقة"، وإذا أُعطي الشيء الى شخص تأليفاً للقلوب تعظيماً وتودداً وتوثيقاً لغرى المحبة، فهو "هدية"، وإن لم يكن المقصود من العطية شيئاً مما ذُكر، فالمُعطي "هبة"⁽¹²⁾، وكان القصد من إعطاء الهبة نفع المُعطي، ويقال له أيضاً "عطية" و "نحلة"، فالمدفوع يسمى بذلك، فالألفاظ الثلاثة متفقة من حيث المعنى والحكم⁽¹³⁾، وهكذا يتبين أن التصنيف كان يدور حول نية الواهب.

وردت ألفاظ كل من "الهبات" و "الهدايا" في القرآن الكريم في عدة مواضع وصيغ، فقد وردت لفظة "الهبة" في الغالب من الله عز وجل الى عباده، بمعنى يدل على العطاء الإلهي، فقد جاء دعاء النبي زكريا عليه الصلاة والسلام في طلب الذرية من الله تعالى، قوله: "هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا"⁽¹⁴⁾، وقوله: "قال رب هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ"⁽¹⁵⁾، وورد قول الله تبارك وتعالى في عطاء الذرية: "يَهَبْ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثَاءً وَيَهَبْ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ"⁽¹⁶⁾، وقوله تعالى: "وهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ"⁽¹⁷⁾، وقوله: "رب هَبْ لِي حَكْماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ"⁽¹⁸⁾، وتدل هذه الآيات الكريمة على أن الهبات هي عطايا من الله عز وجل للإنسان فالله تعالى هو الوهاب، سواء كانت الهبات بالذرية، أو الرحمة أو الحكمة فكلها من هباته تبارك وتعالى⁽¹⁹⁾.

وقد ورد استعمال لفظ "الهدية" في القرآن الكريم بين البشر تقرباً وتودداً، كقول ملكة سبأ في هديتها الى نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام: "وإني مرسله إليهم بهدية فناظرة بما يرجع المرسلون"⁽²⁰⁾، وتبيّن الآية الكريمة مضامين عدة، منها أن ملكة سبأ أرادت معرفة موقف نبي الله سليمان من الهدية وقبولها أو ردّها، فالأنبياء يقبلون الهدية، إلا أن نبي الله عليه السلام أنكر هديتها وعدّها بمثابة الرشوة وبيع الحق بالباطل، ولم يعدها وسيلة للتواد ونبد العداوة، وفي أمر آخر أرادت من هديتها مهادنة نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام واجتتاب الحرب، وقال: "يرحمها الله إن كانت لعاقلة في إسلامها

وشركها، قد علمت أن الهدية تقع موقعا من الناس⁽²¹⁾، وهكذا كان لفظ "الهبة" في القرآن مقروناً بفضل الله عز وجل، ولا رادّ لفضله، أما "الهدية"، فهي مقرونة دائماً بنية المهدي لها، وقد تُقبل أو تُرد.

المبحث الثاني: الهبات والهدايا في السنة النبوية المطهرة

كان للهبات والهدايا مع بعثة النبي ﷺ بعداً عقائدياً واقتصادياً واجتماعياً جديداً، إذ أصبحت الهبة وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية، وتخفيف التفاوت بين الناس، وهي وسيلة لتحصيل الثواب وتحقيق المودة والتآلف بين أبناء المجتمع الإسلامي، وقد أقرت الشريعة الإسلامية الهبات والهدايا من الناحية الشرعية، وعدتها من الأمور المستحبة في الدين الإسلامي، لما لها من آثار ايجابية على المجتمع، كونها تُكسب الناس من الصفات الشريفة من مثل الكرم، وادخال السرور في قلب المُعطى له، ونشر المودة والمحبة، وإزالة الحسد الضغينة⁽²²⁾.

أما الهدية في السنة النبوية المطهرة فقد حثّ رسول الله ﷺ على التهادي⁽²³⁾، وأثنى على آثار الهدية، في نشر المحبة والتآلف إزالة البغضاء بين الناس، فقد أورد ابن عساكر حديثاً نبوياً عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "تَهَادُوا تَحَابُّوا"⁽²⁴⁾، وأورد ابن عساكر حرص النبي صلى الله عليه وسلم على قبول الهدية، في قوله ﷺ: "لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ⁽²⁵⁾ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ"⁽²⁶⁾، ويتبين من هذا الحديث الحث على قبول الهدية وإجابة الدعوى؛ لتحقيق الصلة والمحبة وتأليف الداعي، أما في ردّ الهدية فيحدث التباعد والنفور، ويبين الحديث خُلُق الرسول صلى الله عليه وسلم وتواضعه بإجابته الداعي، حتى وإن كان الطعام المدعو إليه قليل جداً⁽²⁷⁾.

وكان رسول الله ﷺ يقبل الهدية، وكان يُثيب عليها أي يعوضها بعتاء أفضل منها، فقد أورد ابن عساكر في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قولها: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا"⁽²⁸⁾، وبين هذا الحديث استحباب ردّ الهدية، بأن يُعطى المهدي خيراً من هديته أو أقله ما يساوي قيمتها، ذلك أن رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية، ويكافئ صاحبها، فيعطيه عوضاً عنها ما هو خير منها أو مثلاً، فتزول بذلك المنّة⁽²⁹⁾.

وقد حض رسول الله ﷺ على العدل بين الأبناء في العطية، فقال ﷺ: "اغْدُلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ"⁽³⁰⁾، وفي رواية ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ رسول الله ﷺ قال: "سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ، فَلَوْ كُنْتُ مُفَضِّلاً أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ"⁽³¹⁾، وهذا أمر نبوي بالعدل بين الأبناء، فلا يحل تفضيل بعض الأبناء على بعض في البر العطاء لما في ذلك من زرع البغضاء وقطع صلات الأرحام⁽³²⁾.

أما هدايا من ولي أمر من أعمال المسلمين من العمال، فعليه أن يتحرز عن قبولها فهي ليست كباقي الهدايا المباحة، ذلك أنها حُصِّلَت على سبيل المحاباة وهي نوع من الرشوة⁽³³⁾، فقد أورد ابن عساكر في مرويّاته عن رسول الله ﷺ ما قاله لعامل الصدقات لما قَدِمَ بصدقاته فحاسبه، فقال: "هَذَا لَكُمْ،

وهذا أهدي لي"، فارتقى رسول الله ﷺ المنبر، وقال منكرأ عليه: "ألا جلس في بيت أمه وأبيه، فينظر أيهدى إليه أم لا؟" (34)، ودل هذا الحديث على أن الهدية محظورة لمن ولي من أمور الناس شيئاً، وتعد من السحت، أي أن العامل لا يجوز له بحال من الأحوال أن يقبل أي هدية؛ ذلك لأنه لا أحد يُعطيه شيئاً إلا أن يكون قد طمع منه أن يترك له بعض زكاته، وهذا غير جائز شرعاً، وهو ما يُعد بخس للحق الواجب عليه استيفاءه لأهله وخيانته لهم (35).

وكان رسول الله ﷺ يهدي الكفار ويقبل هديتهم، فقد أورد ابن عساكر أن رسول الله ﷺ كان قبل هدايا المُشركين، وروى في الحديث الشريف عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أكيدر دومة كان أهدي إلى رسول الله ﷺ جبة من ديباج منسوجة من ذهب، فلبسها رسول الله ﷺ والناس ينظرون إليها ويمسحونها متعجبين من جمالها، فقال ﷺ: "أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ الْجُبَّةِ؟"، قالوا: ما رأينا قط، ثوباً هو أحسن منها، فقال ﷺ: "فَوَاللَّهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ" (36).

كما أورد ابن عساكر في مرويته أن رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية، وأنه ﷺ كان يُقدّم الهدايا والهبات عوضاً عنها، وذكر أنه لما أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام، ولم يكتب إلى فروة بن عامر الجذامي رضي الله عنه عامل قيصر على عمّان من أرض البلقاء، فعدا بلغ فروة خبر الدعوة أسلم رضي الله عنه، وكتب إلى رسول الله ﷺ يُخبره بإسلامه، وبعث إليه بهدية قيمة قباء من سندس مُخوّص بالذهب، وأثواب لين، وفرس، وبغلة بيضاء، وحمار، وأرسل بكتابه وهديته مع رجل يقال له: مسعود بن سعد، فلما وصل رسوله، برسالاته وهديته، قرأ رسول الله ﷺ كتاب فروة، وقبل هديته، وأجاب على كتابه برسالة، وأكرم رسوله مسعود بسقاء، فأمر بلالاً رضي الله عنه أن يُجيزه بـ: "بِأَتْنَتَيْ عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً" (37) وَتَسّاً (38) - وَذَلِكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ - (39).

وأشار ابن عساكر في مرويته أن رسول الله ﷺ كان قبل هدايا أهل الكتاب، وذكر في مرويته أن رسول الله ﷺ قبل هدية ملك القبط المقوقس صاحب الإسكندرية (7/628م)، وكانت تلك الهدايا تضمنت؛ جارينيتين أختين هما مارية بنت شمعون أم إبراهيم ابن رسول الله ﷺ (ت: 16/637م)، وأهداه معها أختها سيرين، وخصياً يدعى مأبور، وبغلته (ذُلُل)، وحماره (يعفور)، فوهب رسول الله ﷺ سيرين للشاعر حسان بن ثابت رضي الله عنه، فولدت له ابنة عبدالرحمن (40).

وأشار ابن عساكر في مرويته أن رسول الله ﷺ قبل هدية عظيم فدك، وروى عن بلال بن رباح الحبشي رضي الله عنه أنه أتى رسول الله ﷺ، فوجد أربع ركائب مُحَمَّلة، قال فأتيت النبي ﷺ فبشرني، وقال: "أبشر، فقد جاءك الله بقضائك"، ثم قال: "ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟"، قال بلال رضي الله عنه: نعم، فقال ﷺ: "فإن لك رقابهن وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعاماً، أهداهن لي عظيم فدك"، فقبل بلال رضي الله عنه الهدية (41).

وذكر ابن عساكر أنه لما قدم وفد الدارين على رسول الله ﷺ بعد عودته من تبوك (9هـ/630م)، وكانوا عشرة نفر فأسلموا، وقدم هانئ بن حبيب بهدية لرسول الله ﷺ وهي: راوية خمر، وأفراساً، وقباءً مزيناً بالذهب، فقبل رسول الله ﷺ الهدية وأخذ الأفراس والقباء، ثم أعطاه العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، فقال العباس رضي الله عنه: "ما أصنع به؟" قال ﷺ: "انزع الذهب فتخلّيه نساءك أو تستنّفقه ثم تتبع الديباج فتأخذ ثمنه"، فباعه العباس رضي الله عنه لرجل من يهود بثمانية آلاف درهم⁽⁴²⁾، وتبين هذه الرواية حسن استقبال رسول الله ﷺ هدية وفد أسلم من قريب من الأفراس والقباء.

كما أقطع رسول الله ﷺ تميم بن أوس بن خارجة الداري (ت: 40هـ/660م) قريتين من أعمال فلسطين هما حبرى⁽⁴³⁾ وبيت عيئون⁽⁴⁴⁾ وكتب له بهما كتاب، رغم أنهما لم تطالهما أقدام المسلمون بعد، في إشارة إلى نبوءة رسول الله ﷺ بفتح فلسطين، وذكر ابن عساكر أن تميم الداري رضي الله عنه قام بين يدي رسول الله ﷺ فاستقطعه قريتين من فلسطين، إن فتح الله عز وجل الشام فهبهما لي، فقال ﷺ: "هما لك"، قال: فاكتب لي بذلك كتاباً فكتب له رسول الله ﷺ: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب محمد رسول الله ﷺ لتميم بن أوس الداري أن له قرية حبرا وبيت عيئون، قريتها كلها سهلها وجبلها وماؤها وحرثها وأنباطها وبقرها ولعقبه من بعده"، فلما ولي أبو بكر الصديق رضي الله عنه الخلافة كتب لهم كتاباً جاء فيه: "هذا كتاب من أبي بكر أمين رسول الله ﷺ الذي استخلف في الأرض بعده، كتبه للداريين، ألا يفسد عليهم مآثرهم قرية حبرى وبيت عيئون، فمن كان يسمع ويطيع فلا يفسد منها شيئاً، وليقم عمرو بن العاص عليهما، فليمنعهما من المفسدين"، فلما فتحت الشام في زمن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، جاء تميم بالكتاب، فقال عمر رضي الله عنه: "أنا شاهد ذلك فأمضاه"، فهي في أيدي أهلها، وقيل: أنه ليس لرسول الله ﷺ قطعة في الشام سوى حبرى، وبيت عينون، أقطعهما رسول الله ﷺ تميمًا وأخاه نعيمًا الدارين⁽⁴⁵⁾.

وكان للهبات أبلغ الأثر في أن يحبب الناس بدين الإسلام ورسول الله ﷺ، فقد روى ابن عساكر عن صفوان بن أمية بن وهب الجمحي (ت: 41هـ/661م) قوله أن رسول الله ﷺ كان أبغض الناس إليه، إلا أنه لما أكرمه وأكثر عليه من العطاء، قد تغير حاله، حتى أنه يذكر أن رسول الله ﷺ أصبح من أحب الناس إليه، وقال: "والله، لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إليّ فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إليّ"⁽⁴⁶⁾، وذكر ابن عساكر أن صفوان بن أمية طاف مع رسول الله ﷺ يتصفح غنائم غزوة حنين (8هـ/630م)، فمرا بشعب فيه غنم وإبل ورعاؤها مما أفاء الله عز وجل عليه، وصفوان ينظر إليه، فقال رسول الله ﷺ: "أعجبك يا أبا وهب؟"، فردّ: بنعم، فقال ﷺ: "هو لك وما فيه"، فقال صفوان رضي الله عنه: "أشهد ما طابت بهذا نفس أحد قط إلا نبي، وأشهد أنك رسول الله"⁽⁴⁷⁾.

وكان رسول الله ﷺ أجود الناس وأكرمهم، فقد أورد ابن عساكر في مرويّاته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى من غنائم الفضة يوم حنين (8هـ/630م) لأبي سفيان بن حرب بن

أمية(ت:31ه/652م) مائة من الإبل وأربعين أوقية، وأعطى أبنيه يزيد ومعاوية رضي الله عنهم جميعاً مثلها، فرجع أبو سفيان وهو يقول: " فداك أبي وأمي، والله إنك لكريم، ولقد حاربتك، فنعيم المحارب كنت، ثم سالمتك فنعيم المسالم أنت، فجزاك الله خيراً"⁽⁴⁸⁾، كما أعطى رسول الله ﷺ المؤلفة قلوبهم وهم خمسة عشر رجلاً، فأعطى لكل واحد منهم سهماً مقداره مائة من الإبل، وأعطى حويطب بن عبد العزى وعبد الرحمن بن يربوع لكل واحد منهما خمسين من الإبل⁽⁴⁹⁾، ويتضح من الروايتين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفق هذه العطايا بسخاء على زعماء القبائل، وتُعد هذه الهبات لـ "تأليفاً لقلوبهم"، ولحثهم على الدخول في دين الإسلام، ويتألف من دخل منهم الإسلام للثبات عليه ولدعوة قومه اليه.

وكان رسول الله ﷺ مواظباً على إكرام ضيوفه، فقد ورد في رواية لابن عساكر أن وفداً من طيء عددهم خمسة عشر رجلاً يتقدمهم رأسهم وسيدهم زيد بن مَهْلَهْل النبهاني المعروف بزيد الخيل(ت:10ه/631م) قدموا على رسول الله ﷺ المدينة المنورة، وأعلنوا إسلامهم، فاستقبلهم رسول الله ﷺ بحفاوة، وأكرم وفادتهم، وأثنى عليهم وأجزل لهم العطاء فخص كل واحد منهم بخمس أواقٍ من فضة، وأعطى زيد الخيل اثنتي عشرة أوقية ونشأ، ولقبه بـ "زيد الخير"، ولم يكتفِ رسول الله ﷺ بذلك، بل زاد عليه بأن أقطع زيدا "فيداً" وأراضين أخرى، وكتب له بذلك الكتب⁽⁵⁰⁾، تبرز هذه الرواية سخاء رسول الله ﷺ لضيوفه وانزاله الناس منازلهم، فميزهم بالهبات والقطائع والألقاب.

ويتضح من هذه الروايات عن الهبات والهدايا في السنة النبوية الشريفة أنها كانت بين هبات نقدية أو عينية، كانت تُبذل في سبيل الله وللفقراء والمحتاجين، ولإكرام الضيف، ولتأليف القلوب على الإسلام، وتبين هذه الروايات سخاء رسول الله ﷺ وعطاءه عطاء من لا يخشى الفقر، ولا يطمع في مال.

المبحث الثالث: الهبات والهدايا في زمن الخلفاء الراشدين(11-40ه/632-661م)

شهد عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، توسع الفتوحات الإسلامية، وتحقيق زيادة كبيرة في الأموال والغنائم، وتبلور تنظيم الموارد العامة للدولة، من خلال تأسيس "بيت المال" و "ديوان العطاء" كهيئة تقوم على إدارة وضبط موارد الدولة ونفقاتها العامة، ومن بينها العطايا والهبات، بما يُحقق العدالة ونبذ المحاباة. وتُعد سياسة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم المالية والاقتصادية استمراراً لعهد رسول الله ﷺ، في مختلف جوانب إدارة الدولة الإسلامية الناشئة، مع مراعاة المستجدات من الأمور.

فقد شهد عهد الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه(11-13ه/632-634م) السخاء والبذل في سبيل الله عز وجل، فكان رضي الله عنه ينفق الأموال على اعتاق المستضعفين من العبيد المسلمين، وكان يشتريهم من ساداتهم تحريراً لهم من الرق والاضطهاد الذي لحق بهم بسبب اعتناقهم الإسلام⁽⁵¹⁾.

إذ سخر أبو بكر الصديق رضي الله عنه ماله في العون على الإسلام وعتق الرقاب في سبيل الله تبارك وتعالى وقد أشار ابن عساكر في مرويته الى ذلك، وذكر أنه أسلم وفي بيته أربعون ألف درهم، أنفقها في سبيل الله عز وجل، فأعتق سبعة كلهم يُعذبون في الله عز وجل، أعتق بلال بن رباح الحبشي، و

عامر بن فهيرة، وزئيرة، وجارية بني عمرو بن مؤمل، والمرأة النهديّة وابنتها، وأم غُبَيْس، وذكر ابن عساكر أنه رضي الله عنه يوم خرج في الهجرة من مكة المكرمة الى المدينة المنورة لم يكن له سوى خمسة آلاف درهم، وكان ينفق ماله في المدينة المنورة في العون على الإسلام⁽⁵²⁾. كما ذكر ابن عساكر أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه اشترى بلال الحبشي رضي الله عنه من أمية بن خلف وأبي بن خلف ببردةٍ وعشر أواقٍ وأعتقه في سبيل الله تعالى⁽⁵³⁾، وتبيّن هذه الرواية حجم انفاق الصديق رضي الله عنه في تحرير المستضعفين من المسلمين ابتغاء الثواب من الله تعالى.

وأشار ابن عساكر ايضاً الى انفاق أبو بكر الصديق رضي الله عنه على رسول الله ﷺ، وأورد حديث أبو هريرة رضي الله عنه في فضل مال أبي بكر رضي الله عنه، فقال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ، مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وقال: هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟⁽⁵⁴⁾.

ويشير ابن عساكر الى سخاء الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وذكر أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه (ت: 74 أو 78 هـ/ 693 أو 697 م) أتى الخليفة أبو بكر رضي الله عنه فسأله شيئاً من العطاء، فمنعه في بادئ الأمر، فقال له جابر رضي الله عنه: "إما أن تبخل، وإما أن تعطي"، فردّ أبو بكر رضي الله عنه قائلاً: "نبخل؟ وأي داء أدوى من البخل؟"، ما كنت تأتيني إلا وأنا عازم على اعطاءك ألفاً، ثم أعطاه ثلاثة آلاف⁽⁵⁵⁾، تبرز هذه الرواية جانباً من سخاء الخليفة أبو بكر رضي الله عنه وإكرامه الصحابة رضي الله عنهم جميعاً.

وشهد عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13-23 هـ/ 634-644 م) توسعاً في الدولة الإسلامية وزيادة في مواردها نتيجة للفتوحات الإسلامية، إلا أن الخليفة رضي الله عنه كان يقول: "إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة والي اليتيم إن احتجت أخذت منه فإذا أيسرت رددته وإن استغنيت استعفت"⁽⁵⁶⁾، وفي هذا شاهد على مدى حرص أمير المؤمنين رضي الله عنه على المال العام وحسن إنفاقه، ليقدم للأجيال اللاحقة أسوة حسنة لمن أراد حسن التدبير والنجاح يوم الدين.

وأشار ابن عساكر الى أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا أتاه مال أو غيره يفرقه بين الناس، كما في رواية عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قوله: بعث إليّ الخليفة عمر رضي الله عنه، فلما دخلت عليه سمعته يبكي بكاءً شديداً، ثم أخذ بيدي وأدخلني بيتاً فيه حقائب مكدسة، وقال لي رضي الله عنه: "هنا هان آل الخطاب على الله، والله لو كنا كُرمنا عليه لكان إلى صاحبي بين يدي، فلأقاما لي فيه أمراً أقتدي به"، فلما رأيت ما أَلَمَّ به رضي الله عنهما، دعوته لتنفكر في الأمر، فأمر بتوزيع الثياب، فكسى أهل المدينة، وكسى المجاهدين، وكسى أزواج رسول الله ﷺ فأصاب المجاهدين وأزواج النبي أربعاً أربعاً، وكسى من دونهم اثنين اثنين، حتى أتم توزيع جميع المال⁽⁵⁷⁾.

وعدّ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب هدية العمال من الرشى، فقد روى ابن عساكر أن رجلاً كان يهدي إلى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فخذ جزور في كل عام، وفي أحد الأيام اختصم الى

أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه مع رجل وطلب منه أن يقضي بينهما قضاءً فصلاً: "كما يفصل الفخذ من سائر الجزور"، فحكم عليه عمر رضي الله عنه، ثم أدرك ما وراء الأمر، فكتب إلى عماله: "إن الهدايا هي الرشى"⁽⁵⁸⁾، وأشار أمير المؤمنين رضي الله عنه أن قبول الهدايا من الرعية يُعد فساداً يقود إلى الظلم.

وحظي أبناء الشهداء برعاية خاصة من لدن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يُقطعهم مواضع دورهم ويُنفق على زواجهم، فقد ذكر ابن عساكر أن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الشريد جاء من الشام، وجيء بفاختة بنت عنبه بن سهيل بن عمرو بن عبدشمس، ولم يبق من نسل سهيل بن عمرو غيرها وهند بنت سهيل، فساهما أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "الشريدين"، وقال رضي الله عنه: "زوجوا الشريد الشريفة"، فزوج عمر رضي الله عنه عبدالرحمن بفاختة، وتولى عمر رضي الله عنه تزويجهما بنفسه، وأقطعهما أرضاً واسعة في المدينة المنورة، فقيل له: "أكثرت لهما يا أمير المؤمنين"، فقال: "عسى الله أن ينشر منهما"، فأنجبا كثيراً من الأبناء⁽⁵⁹⁾.

وكان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه جواداً وصولاً بالأموال، فقد أورد ابن عساكر أنه رضي الله عنه ولّى سعيد بن عامر بن جذيم الجمحي على حمص، فلما قدمها الخليفة عمر رضي الله عنه، قال لسعيد: "إن أهل الشام يحبونك"، فأجابه سعيد الجمحي: "إني أغازيهم وأواسيهم"، فأمر له عمر رضي الله عنه بهدية سخية عشرة آلاف درهم، فامتنع عنها سعيد وقال: "اعطها من هو أحوج مني"، فذكر عمر رضي الله عنه بحديث رسول الله ﷺ حين أعطاه عطاءً، فقال مثل ذلك، فقال صلى الله عليه وسلم: "إذا آتاك الله ما لا تطلبه ولم تنثره إليه نفسك فخذ؛ فإنما هو رزق آتاك الله به"⁽⁶⁰⁾، فكان عطاء أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه مكافأة لإخلاصه في عمله، لا على سبيل المجاملة.

وأشار ابن عساكر في مرويّاته أنه حين فتح العراق، وجي بالغنائم إلى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعرض عليه سلالاً مملوءة بألوان من الخبيص الأصفر والأحمر الفاخر، فتذوقه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه فوجده طيب الطعم عطر الريح، فأقبل على الناس، وقال: "والله يا معشر المهاجرين والأنصار، ليقتلن منكم الإبن أباه والأخ أخاه على هذا الطعام"، ثم أمر بالطعام أن يُحمل إلى أبناء شهداء المهاجرين والأنصار الذين قُتل آباؤهم بين يدي رسول الله ﷺ⁽⁶¹⁾، وتبين هذه الرواية تقدير أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه لمن ضحوا بأرواحهم في سبيل الله عز وجل، والاهتمام بأحوال أبناءهم.

أما الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه (23-35هـ/644-656م) فقد تميز عهده بالرخاء والارزاق الوافرة⁽⁶²⁾، وعرف بمكارمه وهباته السخية، فقد أورد ابن عساكر في مرويّاته أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قد جهّز جيش العسرة الذي خرج من المدينة المنورة لقتال الروم في غزوة تبوك (9هـ/630م) من ماله، فعن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب القرشي (ت: 50هـ/670م) أنه قال: أتى

عثمان بن عفان رضي الله عنه ومعه ألف دينار في ثوبه، الى رسول الله ﷺ وهو يجهز جيش العسرة، فصبت بين يدي رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ يقلبها بيده، ويقول: "مَا ضَرَّ ابْنُ عَفَّانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ" (63)، وقد أورد ابن عساكر في رواية أخرى أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قد أمدَّ جيش المسلمين المتوجه الى تبوك لقتال الروم بتسعمائة وخمسين بغيراً، وأتمَّها ألفاً بخمسين فرساً، من صالح ماله (64)، تظهر هاتان الروايتان جانباً مما قدَّمه عثمان بن عفان رضي الله عنه من الهبات للمسلمين في سبيل نصره الدين.

كما أورد ابن عساكر من مكارم عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه اشترى بئر رومة في المدينة ووهبها للمسلمين، إذ أن المهاجرين لما قدموا المدينة المنورة استنكروا ماءها، وكانت هناك عين تسمى "رومة" لرجل من بني غفار، يبيع الماء منها، فقال له رسول الله ﷺ: "تبيعهما بعين في الجنة؟"، فقال الرجل: "ليس لي، ولا لعيالي عين غيرها"، فلما بلغ الخبر عثمان بن عفان رضي الله عنه اشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثم جاء الى النبي ﷺ، وقال: "أتجعل لي مثل الذي جعلت له عيناً في الجنة إن اشتريتها؟"، قال رسول الله ﷺ: "نعم"، فقال عثمان رضي الله عنه: "قد اشتريتها، وجعلتها للمسلمين؟" (65)، وفي هذه الرواية شاهد آخر على سخاء عثمان بن عفان رضي الله عنه، وانفاقه آلاف في سبيل الله تعالى ورغبة في الآخرة.

وأشار ابن عساكر في مرويَّاته أن قطن بن عبد عوف الهلالي عامل عبدالله بن عامر بن كرز القرشي رضي الله عنه (ت: 59هـ/678م) على كرمان، في إحدى حملاته، أقبل جيش المسلمين في أربعة آلاف رجل، ففاض الوادي فقطع عليهم الطريق، وخشي قطن أن يفوته العدو، فقال مخاطباً جنوده: "من جاز الوادي فله ألف درهم"، فاندفع الجنود وعبروا الوادي سباحةً، فكان كلما أجاز أحد منهم، قال قطن: "اعطوه جائزته"، حتى عبروا جميعاً، وبلغ مقدار ما أعطاهم أربعة آلاف ألف درهم، فلما بلغ ذلك ابن عامر، أبى أن يحسبها لقطن، فكتب بذلك إلى الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه يستأذنه، فكتب إليه عثمان رضي الله عنه: "أن أحبسها له، فإنه إنما أعان المسلمين في سبيل الله"، ومنذ ذلك اليوم، سُميت العطايا التي تُعطى بـ "الجوائز" فهي لفظة مشتقة من الجواز للوادي، وقد قال الشاعر في ذلك:

فَدَى لِّلْأَكْرَمِينَ بَنِي هَلَالٍ عَلَى عِلَاتِهِمْ أَهْلِي وَمَالِي
هُمُ سَمُوا الْجَوَائِزَ فِي مَعَدٍّ فَعَادَتْ سُنَّةٌ أُخْرَى اللَّيَالِي (66)

وهكذا يتضح أن تسمية الجوائز بهذه المفردة كان أول من سنّها قطن الهلالي، في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

و ذكر ابن عساكر في مرويَّاته أن الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه أجاز الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه بعشرة آلاف، وذلك أنه حدَّث الخليفة عثمان رضي الله عنه حديثاً عندما نسخ المصحف، وقال رضي الله عنه: "والله ما علمتُ أنك لتحبس علينا حديث نبينا ﷺ" (67)، كما أشار ابن

عساكر في مرويته الى سخاء الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وبين سعة بذله وعطاءه، إذ ورد أن الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه أعطى الأشعث بن قيس الكندي مائة ألف لكل عام من خراج أذربيجان⁽⁶⁸⁾، وهذا ما يشير الى انفاق الخليفة عثمان رضي الله عنه على وجوه الناس.

وذكر ابن عساكر أن الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه أجاز غلاماً لسعيد بن يربوع بن عنكثة المخزومي فأهداه حلة وأعطاه ألف درهم، وكان الغلام قد رآه نائماً في المسجد وتحت رأسه لبنة، فقام ينظر إليه متعجباً بجماله، فدعاه وسأله عن اسمه، فأمره غلامه فجاء بحلة ودراهم، فألبسه الحلة، ووضع الدراهم فيها، وعندما رجع الغلام إلى والده وأخبره، قال له: "يا بني ذلك أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه"⁽⁶⁹⁾، تُبرز الرواية كرم الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه وتواضعه حتى مع الأطفال.

وكان والي البصرة للخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد الله بن عامر بن كريز القرشي العبشمي (ت: 57هـ/676م) يفيض بالهبات والجوائز العظيمة، فقد نقل ابن عساكر خبراً مفاده أن ابن عامر كان اشترى من خالد بن عتبة بن أبي مُعيط داره التي في السوق، يشرع بها داره عن السوق بثمانين أو سبعين ألف درهم، فمرَّ في ساعة من الليل وسمع بكاء أهل خالد، فقال ابن عامر لأهله: "مال هؤلاء؟"، قيل يبيكون دارهم، فقال ابن عامر: "يا غلام، فأتهم فأعلمهم أن الدار والمال لهم جميعاً"⁽⁷⁰⁾، وهذا يبين سخاء عبدالله بن عامر القرشي، وإنفاقه أمواله رحمة لعيال المسلمين.

وكان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه (35-40هـ/656-661م) هو الآخر معروفاً بسخاءه وبذله وهباته، فهو يجود بماله في الليل والنهار، سراً وعلانية، فنزلت الآية الكريمة: "الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون"⁽⁷¹⁾، قال ابن حجر في بيان سبب نزول هذه الآية أنها نزلت في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد ورد في تفسير هذه الآية، أنه رضي الله عنه لم يكن يملك إلا أربعة دراهم، وكان يتصدق بدرهم في الليل ودرهم في النهار، وبدرهم سراً ودرهم علانية، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية⁽⁷²⁾.

وأشار ابن عساكر في مرويته أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان معروفاً بعطاياه السخية للفقراء، وأنه كان يحفي مولاه قنبر الهدايا، وذكر أن أمير المؤمنين رضي الله عنه كان لا يشتري لنفسه ثوباً، إلا اشترى مثله لمولاه قنبر، وفي أحد الأيام مرَّ أمير المؤمنين رضي الله عنه في أحد أسواق الكوفة فأشترى رضي الله عنه قميصين سبلايين أنبجانيين بسبعة دراهم، فاحتفظ لنفسه بأحدهما، وأهدى الآخر لقنبر مولاه⁽⁷³⁾.

أظهرت الشواهد التاريخية أنفة الذكر مدى كرم الخلفاء الراشدين وسخاؤهم، وابتغاؤهم من نفقاتهم مرضاة الله تعالى وحسن ثواب الآخرة، وهم يعيشون حياة من التقشف والزهد مبتعدين عن البذخ

وحب الشهرة والمجاملات، مقتدين بسنة النبي ﷺ، ومقدمين للأجيال اللاحقة الدروس البليغة والأسوة الحسنة واجبة الأتباع والافتداء بها.

المبحث الرابع: الهبات والهدايا في العصر الأموي (41-132هـ/661-749م)

شهدت الهبات والهدايا في العصر الأموي تطوراً ملحوظاً، واصبحت الهبات والهدايا من رسوم الخلافة الأموية التي تؤشر سخاء وكرم الخلفاء، سيما وأن للخليفة حرية كبيرة في تقديم الهدايا والمنح والأعطيات فهو يُعد مصدر جميع السلطات في الدولة⁽⁷⁴⁾، فشهدت الهبات والهدايا في العصر الأموي تضخماً كبيراً إلى حدّ الإسراف في العطاء أحياناً⁽⁷⁵⁾، واتسمت الهبات في العصر الأموي بأنها منح وعطايا مالية على الأغلب في هذا العصر، واختلفت مقاديرها من خليفة إلى آخر تعبيراً عن سخاء الخلفاء ومكارمهم⁽⁷⁶⁾ والحاجة الداعية إلى الانفاق.

فقد كان الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه (41-60هـ/661-679م) يُكثر من توزيع الهبات والهدايا لرعيته، وقد أشار ابن عساكر في رواياته أن آل بيت النبوة كانوا يحضون بمكانة خاصة لدى الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وكان يُجزل عليهم الاعطيات والهدايا من بيت المال، لسداد ديونهم وقضاء حوائجهم، وكان الخليفة معاوية يخص أمهات المؤمنين بعطايا قيّمة، إذ أشار ابن عساكر في رواية إلى أن الخليفة معاوية رضي الله عنه وصلّ أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما بصلة مقدارها مائة ألف، وذكر ابن عساكر أنه ما غابت شمس ذلك اليوم حتى فرّقتها كلها، وكانت مولاتها تقول: لو اشتريت من هذه الدراهم لحماً بدرهم، فقالت أم المؤمنين رضي الله عنها: "لو قلت لي قبل أن فرّقتها، فعلت"⁽⁷⁷⁾، كما أورد ابن عساكر في مرويّاته أن الخليفة معاوية رضي الله عنه قدّم لأم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما هدية عبارة عن طوق ثمين، قيمته مائة ألف فقبلته⁽¹⁾، وهكذا يتبيّن من هذه الرواية حجم عطايا الخليفة معاوية لآل البيت رضي الله عنهم جميعاً، وأن أهل البيت بدورهم كانوا ينفقون هذه العطايا على الفقراء والمحتاجين بسخاء.

وذكر ابن عساكر أن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قدّم على الخليفة معاوية رضي الله عنه، فقال له معاوية رضي الله عنهما: "لأجيزتك بجائزة ما أجزتُ بها أحداً قبلك ولا أُجيز بها أحداً بعدك"، فأمر له معاوية رضي الله عنه بأربع مائة ألف درهم، فقبلها الحسن رضي الله عنه⁽⁷⁸⁾.

وأشار ابن عساكر في مرويّاته أن الحسن بن علي رضي الله عنه كانت له وفادة كل عام على الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وكان يُجيزه بمائة ألف درهم، فلما تأخر في إحدى السنين عن القدوم على معاوية رضي الله عنه، افتقده معاوية رضي الله عنه وتذكر أنه لم يقدم هذا العام، وبعث إليه بمائتي ألف درهم إكراماً له⁽⁷⁹⁾.

(1) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج59، ص192.

أشار ابن عساكر الى أن الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عرضت عليه جارية أديبة تدعى "هوى"، فأعجبته، فاشتراها بمائة ألف درهم، ثم رأى أن يؤثر بها الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما فهو أحق أن تُهدى إليه، لما له من مكانة وشرف، فحملها اليه مع أموالٍ عظيمة وكسوة وهدايا ثمينة، وكتب له: "إن أمير المؤمنين اشترى جارية فأعجبته فأترك بها"، فلما جيء بها على الحسين بن علي رضي الله عنهما، أدخلت عليه، فأعجب بأدبها وجمالها، فقال لها: "هل تحسنين شيئاً"، فقالت: أقرأ القرآن وأنشد الشعر، وأنشأت تقول له:

" أنت نعم المتاع لو كنت تبقى * غير أن لا بقاء للإنسان "

فبكى الحسين رضي الله عنه، وقال لها: "أنت حرة، وما بعث به معاوية معك فهو لك"، ثم أمر لها بزيادة ألف دينار وأخرجها، وقام إلى صلاته ⁽⁸⁰⁾، وتبرز هذه الرواية الهبات السخية للخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه لآل بيت النبوة، ومقابلة الحسين بن علي رضي الله عنهما هذه الهدية بكرم آل البيت الذي أغدق على الجارية العطايا وأعتقها.

وأشار ابن عساكر أيضاً الى سخاء الخليفة معاوية رضي الله عنه وهباته، وذكر أنه قضى دين عبدالله بن جعفر بن أبي طالب وكان مبلغه ألف ألف درهم، فقال معاوية رضي الله عنه لخازنه سعد: "يا سعد اقضها عنه، وأجبها غداً من فساً ودرابجرد" ⁽⁸¹⁾، في مشهد يعكس عظم قدر آل البيت عند الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وعظم هبات آل البيت من لدن الخليفة رضي الله عنه.

ولم تنزل هبات وهدايا الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه تنزل بالغيث المنهمر على آل البيت الأطهار فقد خصَّ عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بعطاء قدره ألف ألف درهم، وذلك إكراماً له وتقديراً لفضل أهل بيت النبوة، ليفضله على كثير من قرشيي بلاد الشام، الذين احتجوا بدورهم على هذا التفضيل، وكان الخليفة معاوية رضي الله عنه يقول: "ما يتسع بيت مالي لمكافأتك"، وكان يقضي له كل عام مائة حاجة ⁽⁸²⁾، على الرغم من التحفظ على مقدار المبلغ المهدى كون الرواية لا تخلُ من مبالغة، إلا أنها شاهد على سخاء الخليفة معاوية رضي الله عنه، لآل البيت ومعرفة بفضلهم.

وذكر ابن عساكر أن زيد بن عمر بن الخطاب المعروف بـ"ابن الخليفين" فأمه أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب دخل على الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يوماً ما في خلافته، فاستقبله وأكرمه وقضى له حوائجه، واهتم لأمره وأجلسه على سريره، ثم حدث بين زيد وأحد الحضور نقاش فخرج على اثره مغضباً، فأرسل اليه الخليفة معاوية رضي الله عنه وقال: "عزمت عليك لما أتيتني، فإن أبيت أتيتك"، فلما عاد زيد، قتله معاوية رضي الله عنه بين عينييه وأجلسه، وقال: "من نسي بلاء عمر، فإنني والله ما أنساه"، فلم يدع معاوية رضي الله عنه حاجة له إلا قضاها، وأمر له بصلة مائة ألف درهم، وأمر لكل واحد ممن معه وكانوا عشرين رجلاً، بأربعة آلاف لكل منهم ⁽⁸³⁾، في هذه الرواية شهادة أخرى على سخاء الخليفة معاوية رضي الله عنه، وعنايته الخاصة بآل بيت النبوة ومن له صلة رحم بهم.

وأشار ابن عساكر مرة أخرى الى هبات الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه لوجوه الناس، فلما وفد عليه الأحنف بن قيس وجارية بن قدامة، من بني ربيعة بن كعب بن سعد والجون بن قنادة العبشمي والحُتات بن يزيد أبو منازل، أحد بني حُوي بن سفيان بن مُجاشع إلى معاوية بن أبي سفيان، أعطى كل واحد مائة ألف، وأعطى الحُتات سبعين ألفاً، فلما علم بذلك رجع إلى معاوية رضي الله عنه، وقال: "فضحتني في بني تميم، أما حسبي صحيح، أو لست ذا سنّ، أو لست مطاعاً في عشيرتي"، فقال معاوية رضي الله عنه: "إني اشتريت من القوم دينهم، ووكلتك إلى دينك ورأيك في عثمان بن عفان - وكان عثمانياً-"، فقال الحُتات: "وأنا فاشتر مني ديني"، فأمر له معاوية رضي الله عنه بتمام الجائزة، فحبسها معاوية رضي الله عنه طعناً في نيته، فقال الفرزدق في ذلك شعراً⁽⁸⁴⁾، أشار فيه الى عظم هبات الخليفة معاوية رضي الله عنه.

وذكر ابن عساكر في رواية جاء فيها أن عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما (ت: 73/692م) دخل يوماً على الخليفة معاوية بن أبي سفيان في مجلسه فأجازه بثلاثمائة ألف، فأمر معاوية رضي الله عنه بثلاثين عبداً يحمل كل واحد منهم كيساً للنقود المعروف بـ "البِذرة"، فانطلقوا بها الى دار ابن الزبير رضي الله عنه⁽⁸⁵⁾، كما أورد ابن عساكر أن الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ذهب للحج فلما لقي عبدالله بن الزبير رضي الله عنه أجازه بمائة ألف⁽⁸⁶⁾، مما يُظهر جلياً كرم الخليفة معاوية رضي الله عنه وهباته ومعرفته بقدر ومنزلة صحابة رسول الله ﷺ.

وذكرت إحدى الروايات التاريخية إكرام الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أهل العراق واغداق الهدايا والهبات عليهم، فقد دخلوا يوماً على الخليفة وفيهم سمعان بن هُبيرة، المعروف بأبي سَمال الأسدي الكوفي (ت: 60/679م) وكان شاعراً فصيحاً من أجواد العرب، فقام أبو سَمال الأسدي فخطب بأدب وحكمة، وأشار في نهاية خطبته لحاجته، فقال الخليفة معاوية رضي الله عنه: "حاجتك يا أبا سَمال؟ فما عرضت بذكر الولد والزوجة إلا لذلك"، فقال سَمال: "مسألتني إياك يسيرة، وعطيتك إياي جليلاً"، فأجل الخليفة عطايا أبي سَمال حتى يوم انصراف الوفد، فأرسل اليه: "بخمسة آلاف درهم، وثلاثة مطارف وعشرة برود، وعشر رواحل، ونعلين، وبرذون، وفرس، و غلام سائس، ووصيف خباز، وجارية بربرية"⁽⁸⁷⁾، وتبرز هذه الرواية هبات الخليفة معاوية بن أبي سفيان السخية لأهل العراق، لاسيما من جمع بين الحكمة والفصاحة.

وبالمقابل كان الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يتلقى الهدايا، فقد ذكر ابن عساكر في مرويته أن زياد بن أبي سفيان والي العراق وفد عليه بهدايا عظيمة، وأموال كثيرة، وسقط مملوء من الجواهر النفيسة التي لم يُرَ مثلها، فسُرَّ به الخليفة معاوية رضي الله عنه سروراً شديداً⁽⁸⁸⁾.

شهد عهد الخليفة الأموي يزيد بن معاوية (60-64/679-683م) البذل بسخاء وتقديم الهبات والعطايا، فقد أشار ابن عساكر الى أن الخليفة يزيد قد أعطى عبدالله بن جعفر بن أبي طالب لما قدم عليه

أعطيات سخية، وذكر أنه أمر لابن جعفر بعتاء قدره ألفي ألف درهم، وكان الخليفة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قد خصّه بألف ألف درهم، فكانت أعطيات ابن جعفر في عهد يزيد تعدل الضعف مما كان أجازه به الخليفة معاوية رضي الله عنه⁽⁸⁹⁾، وتبرز هذه الرواية انفاق الخلفاء الأمويون بسخاء على أهل بيت النبوة، إكراماً لهم وتفضيلاً على الناس لقرابتهم من رسول الله ﷺ.

كما أورد ابن عساكر أن الخليفة الأموي يزيد بن معاوية كان يُجزل الهبات لأهل المدينة المنورة، وقد عرف حقهم ومنزلتهم فقد ذكر أن عبدالله بن حنظلة من أهل المدينة المنورة وفد إلى الخليفة يزيد بن معاوية ومعه ثمانية من أبناءه، فأجازه يزيد وأمر له بمائة ألف، وأعطى لكل واحد من بنيه عشرة آلاف، بالإضافة إلى كسوتهم وحملاتهم، فلما قدم المدينة المنورة، قال له الناس: "ما وراءك؟" فقال: "أتيتكم من عند رجل، والله لو لم أجد إلا بني هؤلاء لجاهدته بهم"، قالوا: "بلغنا أنه أكرمك وأعطاك"، فقال: "قد فعل، وما قبلت ذلك منه إلا أن اتقوى به عليه"⁽⁹⁰⁾، وتبين هذه الرواية هبات الخليفة يزيد بن معاوية السخية لأهل المدينة المنورة.

ولم يفت ابن عساكر أن يتحدث عن مكارم الخليفة عبدالملك بن مروان (65-86/684-705م)، وروى عن مولى لعروة بن الزبير، ذكر أن مولاه عروة أشار له إلى قاتل عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما، ضمن جيش الوليد بن عبدالملك، فقتله وأحتز رأسه، فلما أن جاء به إلى الخليفة عبدالملك بن مروان، أجازه بخمسمائة دينار، أمر له بعتاء في مئتي دينار سنوياً⁽⁹¹⁾، وتبرز هذه الرواية توظيف الجوائز كمكافأة للقيام ببعض الأعمال الهامة.

وكان من الهدايا المقدمة للخليفة الأموي عبدالملك بن مروان، رقيقاً من رقيق المدينة المنورة، أهداها له عبد الله بن جعفر بن أبي طالب حين قدم عليه، فقيل لعبدالله وهو عنده: "إنما أهديت لأمر المؤمنين وحشا من وحش رقيق الحجاز"⁽⁹²⁾، ويبين هذا النص أن الخليفة عبدالملك بن مروان كان يقبل هدية آل بيت النبوة بغض النظر عن قيمتها المادية.

ويشير ابن عساكر إلى هبات الحجاج بن يوسف الثقفي والي العراق، وذكر أنه أجاز زيد بن عتبة بمبلغ خمسمائة درهم⁽⁹³⁾.

أما فيما يخص ما يتحصّل عليه الشعراء من هبات وعطايا فهي تُعدّ مكافأة للشراء من ممدوحهم الخلفاء والأمراء، مع أن الشعراء قد يجاوزون الحق أحياناً إلى المغالاة في المدح من أجل تحصيل أكبر قدر من المال، وهو ما عُرف بـ "التكسب في الشعر"، للحصول مقابل شعرهم على الصلات والهدايا والجوائز والهبات الثمينة، كما فعل الحطيئة، وزهير بن أبي سلمى وغيرهما من الشعراء⁽⁹⁴⁾، وكان الخليفة الأموي عبدالملك بن مروان يُنفق بسخاء على الشعراء، إذ أشار ابن عساكر أن الشاعر الأحمر بن سالم المرّي دخل على الخليفة عبدالملك بن مروان، فأعجب الخليفة بيتاً من شعره قال فيه:

مُقلُّ رأى الإقلال عاراً فلم يزل
يجوبُ بلادَ الله حتى تَمَوَّلا

فأنشده فأصغى إليه مطرقاً، ثم قال: "حاجتك؟" فقال الأحمر المري: "أنت يا أمير المؤمنين أعلى بالجميل عيناً، فافعل ما أنت أهله، فإني لما أوليتني غير كافر"، فأمر له الخليفة عبد الملك بعشرة آلاف درهم، وورفع عطاءه فألحقه بمرتبة الشرف، فلما سمعه عبد الملك وهو يُنشد شعراً أمر له بخلعه، وأربعة آلاف، وحمله، وأوصاه بملازمة بابه، قائلاً: "وإياك وأعراض الناس، فإني أرى لك لساناً لا يدعك حتى يُوقعك في ورطة يوماً" (95).

وكان الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان أجزل الهبات للشاعر إسماعيل بن يسار النسائي، إذ ذكر ابن عساكر أن إسماعيل دخل على الخليفة عبد الملك فأعطاه ألفي درهم صلة، وفرض له وزاده في العطاء، وقال عبد الملك لولده: "أعطوه؛ فأعطوه ثلاثة آلاف درهم" (96).

وكان الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك (86-96هـ/705-714م) يسابق بين الخيل، ويضع الهبات والجوائز للفائزين، وذكر ابن عساكر أن فرساً لخالد بن هشام بن إسماعيل القرشي المخزومي (ت: 107هـ/725م) جاء في المقدمة سابقاً، فسأله الخليفة الوليد: "لمن هذا الفرس؟" فقال خالد: "هذا فرس أمير المؤمنين الذي أهديت له البارحة"، فقال الوليد: "وصل الله رحمك، قد قبلنا هديتك، وسوّ غناك سبقك، وعوّضناك منه ألف دينار"، ويروى: "كان الوليد يجزّع إذا سُبِقَ" (97)، وتظهر هذه الرواية قبول الخليفة الوليد بن عبد الملك الهدية، وردّها بهبة سخية مضاعفة.

وكان الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك (96-99هـ/714-717م) أخذ عبد الله بن زيد الحَكَمي من خاصّته، وكان يغدق عليه الهبات والعطايا وجعله في مئتين من العطاء، وذكر ابن عساكر أن الحكمي دخل يوماً على الخليفة سُلَيْمان فكلّمه في جارية رآها على دَرَج دمشق قد بلغت مائتين وأخذت من قلبه بشعبه، ولم يحضره ثمنها، فإن رأى أمير المؤمنين أن يقرضه ثمنها، فقال سليمان: "أعطوه إياها ومثلها ومثلها، فردّد ذلك حتى بلغ أربعة آلاف"، فخرج عبد الله الحكمي وهو يقول: ما أُعطي لأحدٍ مثل ما أُعطيْتُ (98)، وتبين هذه الرواية كرم الخليفة سليمان بن عبد الملك وإنفاقه، لا سيما على خاصّته وندماءه.

ومما رواه ابن عساكر في هذا السياق أن الخليفة الأموي عمر بن عبدالعزيز (99-101هـ/717-719م) رفض قبول الهدية وعدّها هدايا العمال شبه رشوة، وذكر أنه انتهى في أحد الأيام تفاحاً، وقال: "لو كان عندنا شيء من تفاح، فإنه طيب الريح، طيب الطعم"، فسمع ذلك منه أحد أقاربه، فأرسل إليه بتفاح هدية، فلما جيء به قال عمر: "ما أطيب ريحه وأحسنه: ارفعه يا غلام، واقرء فلاناً السلام، وقل له: إن هديتك قد وقعت عندنا بحيث تحب"، وعندما قيل له يا أمير المؤمنين انه من أهل بيتك وابن عمك، وقد بلغنا ان رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية، فقال عمر: "إن الهدية كانت للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هديةً، وهِي لَنَا رِشْوَةٌ" (99)، تتجلى في هذه الرواية نزاهة الخليفة الأموي عمر بن عبدالعزيز، ورأيه في قبول الهدية من الرعية.

أشار ابن عساكر الى سخاء الخليفة الأموي عمر بن عبدالعزيز وكرمه، حين قَدِمَ عليه إسحاق بن قيس مولى الحواري بن زياد العتكي يشكو مظلمة، فانصت لمظلمته وأمر له: "برغيفين وبضعة من لحم يومياً . . . وأجازه يومئذ بألف درهم، وأعطاه خمسين درهماً نفقة له في الطريق، وألحق له بنية في العطاء، فقال: "قد ألحقناها في المائة"⁽¹⁰⁰⁾، وتبرز هذه الرواية هبات الخليفة عمر بن عبدالعزيز، في قبوله الشكوى واجازته بجائزة سخية وشمول ابنته في عطاء الذرية.

والتقت ابن عساكر الى صنيع يزيد بن المهلب بن أبي صُفرة (ت: 102هـ/720م) والي المشرق، ثم ولي البصرة لسليمان بن عبد الملك الذي عرف بكرمه وهباته وشجاعته، وذكر برواية جاء فيها أنه كان يصل نديماً له بكل يوم مائة دينار، فلما عزم يزيد على السفر أعطاه ثلاثة آلاف دينار⁽¹⁰¹⁾. كما ذكر ابن عساكر عطايا يزيد بن المهلب وإنه حج في إحدى السنين، فلما أتم الحلاق حلق رأسه أعطاه ألف درهم، فدهش الحلاق من ذلك، وقال: "أمضي أبشر أمي"، فأمر يزيد أن يُعطى ألفاً أخرى، فقال الحلاق: "امراتي طالق إن حلقت رأس أحد بعدك"، فأمر له بألفين آخرين⁽¹⁰²⁾، وهذا يُظهر سخاء يزيد بن المهلب وهباته العظيمة على من عرف ومن لم يعرف.

ولم ينسَ ابن عساكر سخاء هند بنت المهلب (ت: 102هـ/720م)، إذ أشار الى أنها كانت تجلس اليها النساء، وهي تُسبح باللولؤ، فإذا فرغت من تسبيحها، ألقت به الى إليهن، وقالت: "اقتسمنه بينكن"⁽¹⁰³⁾، وتُظهر هذه الرواية سخاء النساء وجودهن.

ويشير ابن عساكر الى مكانة الشعراء عند الخليفة الأموي يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/719-723م) وأنه كان يفيض عليهم بالهبات، وذكر أن عبدالله بن محمد بن عبدالله الأنصاري، الشاعر المعروف بالأحوص (ت: 105هـ/723م) دخل عليه في مجلسه، فأجازه بمائة ألف درهم⁽¹⁰⁴⁾، تُظهر هذه الرواية مكانة الشعراء في مجلس الخليفة الأموي يزيد بن عبد الملك، وإكرامه الشعراء بعطاياه السخية.

وعلى الرغم مما يُشاع في المصادر عن بخل الخليفة هشام بن عبد الملك (105-125هـ/723-742م) وشُحِّه إلا أن ابن عساكر أشار الى سخاء الخليفة هشام في هباته، وذكر أن الشاعر حفص الأموي أرتجل شعراً يوم سباق خيل أقامه الخليفة هشام، فأعجب الخليفة شعره وأمر له يومئذ بثلاثة آلاف درهم، وخلع عليه ثلاث حلل فاخرة من وشي اليمن، وأهداه فرساً من خيوله السوابق، ثم انصرف هشام معه وهو ينشد رجزه، حتى أخذ مكانه في مجلسه، وأخذ بملازمته وأصبح أثيراً عنده، وأغدق الخليفة العطايا الكثيرة على أصحاب الخيل المفضية في ذلك اليوم⁽¹⁰⁵⁾، يبدو من هذه الرواية اهتمام الخليفة هشام بن عبد الملك وفيض هباته على الفرسان والشعراء، مما يدعو الباحث المتأمل الى التثبت والتمعن في الروايات التاريخية قبل إطلاق الأحكام بالاعتماد على النقل المتواتر دون تمحيص.

كما كان الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك يعرف للعلماء قدرهم ويجزل الهبات عليه، وذكر ابن عساكر بأنه كان أرسل الجوائز الى مكحول وعطاء في طلبهما من غير أن يسألاه شيئاً⁽¹⁰⁶⁾.

وكان أمير العراق خالد بن عبدالله بن يزيد القشيري أو القسري (ت: 126هـ/743م) لهشام بن عبدالملك معروفاً بكرمه، إذ ذكر ابن عساكر أنه كان سائراً في نواحي الكوفة بيوم شديد البرد، وكان معه وجهاء الناس وكبراؤهم، فقام رجل وشكى إليه الحاجة وفقير الحال، فقال له خالد: "تمنه"، قال الرجل: ثلاثين ألفاً، فالتفت خالد إلى الناس، وقال: "هل علمتم تاجراً ربح الغداة ما ربحته؟ نويت له مائة ألف فتمنى علي ثلاثين ألفاً، فربحت سبعين ألفاً"، فلنرجع فلسنا بحاجة لربح أكثر، ورجع خالد من فوره، وأمر له بثلاثين ألفاً⁽¹⁰⁷⁾، كما ذكر ابن عساكر أن خالد بن عبدالله القسري كان يُكثر الجلوس بين الناس ثم يدعو بأكياس البدر فيوزعها عليهم، ويقول: "إنما هذه الأموال ودائع لا بد من تفريقها"⁽¹⁰⁸⁾، وهكذا دلت هذه النصوص على سجية الكرم المتأصلة عند الأمير خالد بن عبدالله، فهو يوزع الهبات والبدر على من عرفه ومن لم يعرفه.

ولم تنزل أخبار جود الخليفة مروان بن محمد (127-132هـ/744-749م) حاضرة في روايات ابن عساكر سيما لأبناء الصحابة، فقد ذكر أن عثمان بن عروة بن الزبير بن العوام (ت: قبل سنة 140هـ/757م) وفد على مروان بن محمد، فأخبر بذلك، فقال: "لا تُورونيهِ حتى أتوسّمه في الناس"، فركب مروان يتصفح الوجوه إلى أن أشار إلى عثمان بن عروة، لوسامته وجماله، فقالوا: "هو هو يا أمير المؤمنين"، فأجازه مروان بمائة ألف درهم، قال: "قدم من عند مروان، فأغلى كراء الحمر من كثرة من يلقاه!"، فلما سُئل عن السبب، قال: "يرجون والله جوائزه"⁽¹⁰⁹⁾.

وكان لهبات الخليفة الأموي مروان بن محمد للشعراء، حضوره في روايات ابن عساكر فقد ذكر أن أبا الفضل البهراني قدّم على الخليفة مروان فلقبه عريف مروان على الشعراء وذكر له شطراً من بيت شعر وأنه عرضه على عشرين شاعراً فعجزوا عن اتمامه، فقال البهراني شعراً فأعجب مروان، وقام وقال له: "أحسنْتَ أطلب حاجتك"، فأكمل بأبيات أخرى، فأمر له الخليفة بجائزة عشرة آلاف درهم بيضاء، ومائة دينار ذهبية، وخمسة عشر ثوباً، ومركوب، وخادم، ودينار يومي، وبثلاث حوائج تُقضى له كل شهر⁽¹¹⁰⁾، وتبيّن هذه الرواية كرم الخليفة مروان بن محمد وعظم هباته للشعراء.

تمما تقدم يبدو أن الهبات والهدايا كانت تُعدّ وجهاً مشرقاً من أوجه الانفاق الحكومي والشخصي عصر ذاك سيما في مراحلها المبكرة، وتحولت هذه النفقات من وسيلة اجتماعية للتقارب وتأليف قلوب الناس، إلى أداة جديدة في يد الدولة الإسلامية لتوزيع الثروة، وتثبيت الولاء، وتقوية أركانها، ومع أنّ الخلفاء الراشدين كانوا شديدي الحذر في التعاطي مع الهبة لضمان العدالة بين الناس، إلا أن العصر الأموي شهد تحولاً جوهرياً في توزيع الهبات والهدايا، فأصبحت الهبات والهدايا في كثير من الأحيان أداة من أدوات الحكم، ما تسبب في بعض الأحيان إلى بروز التمايز والفجوة بين أبناء المجتمع الإسلامي.

الخاتمة

تناولنا في هذه الورقة البحثية مسألة تاريخية جديرة بالدراسة الا وهي الهبات والهدايا في صدر الإسلام والعصر الأموي- في ضوء روايات ابن عساكر (1176/571م) في كتابه " تاريخ مدينة دمشق"، ومن خلال تحري روايات ابن عساكر وجردها وتبويبها ثم تناولها بالعرض والتحليل التاريخي تبين لنا مايلي:

الهبات والهدايا تزيد من المودة وإدامة أواصر القرابة، امتثالاً للآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة.

الهبات والهدايا تعبّر عن صفة عربية أصيلة هي السخاء والكرم، فكان الخلفاء يعبرون عن أنفسهم بالسخاء الى الرعية، مما لهذه الهبات من الأثر الإيجابي على علاقة الخلفاء والأمراء بالناس. تعددت أنواع الهبات والهدايا، فهناك الهبات المالية كالدرهم والدنانير، وهناك الهبات العينية كالضياع والجواري والخلع والألبسة والحلل، والمجوهرات والأطعمة.

لم يكن هناك سياق عمل ثابت للهبات والهدايا، بل اختلفت الهبات والهدايا وأغراضها من عصر الى آخر، ولم تكن الهدايا المتبادلة متكافئة بمقدارها وأحجامها، بل اعتمدت على مقدرة كل طرف وموقعه الاجتماعي والمالي،

أغدق الخلفاء والأمراء والولاة الهبات والهدايا على أهل العلم والأدب والفصاحة والشعراء، وغالباً ما تكون الهبات كمكافآت لهم على عمل قدموه للخليفة والدولة بشكل عام.

ولمّا كانت الهبات والهدايا تفيض من الخلفاء والولاة والأمراء، فإنها كانت على الأغلب تمول من بيت مال المسلمين، ما يجعلها باباً من أبواب الانفاق للموارد العامة للدولة الإسلامية.

حظيت الهبات والهدايا للخلفاء والأمراء والولاة بأهمية بالغة، ذلك أنها تمثل شكل من أشكال انتقال الثروة والمال من بيت مال الدولة الى الرعية، فلذلك حرص الرسول ﷺ والخلفاء لراشدون من بعده على إيصال الهبات الى مستحقيها من فقراء الناس ومن تعرض منهم لأحوال معينة تتطلب مساعدة بيت مال المسلمين، ويلحظ أن الهدف من إنفاقها كان ابتغاء وجه الله تعالى وتحصيل الثواب.

شهدت الأغراض الأساسية للهبات والهدايا تغيراً مهماً في العصر الأموي، فقد حرص بعض الخلفاء والأمراء على تحصيل الرضى والثناء من الناس مقابل الاعطيات الجزلة، وحرصت بعض الهبات على تحقيق أهداف سياسية ككسب الولاء وتثبيتته لم يعطي الهبات، وتحقيق المنفعة للمقربين من البلاط، سواء من الأقارب أو المقربين.

الهوامش والمصادر:-

- (¹) الزبيدي: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى (ت: 1205 هـ/1790 م)، تاج العروس من جواهر القاموس، حقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (دم، د.ت)، ج4، ص364.
- (²) البعلي: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: 709 هـ/1309 م)، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرناؤوط - وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادني للتوزيع، ط1، (دم، د.م)، 1423 هـ/2003 م، ص352.
- (³) النسفي: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين (ت: 537 هـ/1142 م)، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى، (بغداد، 1311 هـ)، ص106؛ ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت: 606 هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت، 1399 هـ/1979 م)، ج5، ص231؛ القنوي: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (ت: 978 هـ/1570 م)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، (دم، د.م)، 1424 هـ/2004 م، ص357.
- (⁴) ابن منظور، لسان العرب، ج15، ص357.
- (⁵) ابن منظور، لسان العرب، ج15، ص358.
- (⁶) أبو حبيب: الدكتور سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دار الفكر، ط2، (دمشق - سورية، 1408 هـ/1988 م- تصوير: 1993 م)، ص366.
- (⁷) ابن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ج6، ص43.
- (⁸) أبو حبيب، القاموس الفقهي، ص367.
- (⁹) سابق: سيد (ت: 1420 هـ/1999 م)، فقه السنة، دار الكتاب العربي، ط3، (بيروت - لبنان، 1397 هـ/1977 م)، ج3، ص542.
- (¹⁰) ابن قدامة المقدسي: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: 620 هـ/1223 م)، المغني، مكتبة القاهرة، (دم، د.م)، 1388 هـ/1968 م، ج9، ص529.
- (¹¹) العسكري: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو 395 هـ)، الفروق اللغوية، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، (القاهرة - مصر، د.ت)، ص556.
- (¹²) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: 676 هـ/1277 م)، تحرير ألفاظ التنبيه، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم، ط1، (دمشق، 1408)، ص239؛ البعلي، المطلع، ص352.
- (¹³) البهوتي: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلي (ت: 1051 هـ/1641 م)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، ط1، (دم، د.م)، 1414 هـ/1993 م، ج2، ص429.
- (¹⁴) سورة مريم، الآية رقم: 5.
- (¹⁵) سورة آل عمران، الآية رقم: 38.
- (¹⁶) سورة الشورى، الآية رقم: 49.
- (¹⁷) سورة آل عمران، الآية رقم: 8.
- (¹⁸) سورة الشعراء، الآية رقم: 83.
- (¹⁹) القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: 671 هـ/1272 م)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط2، (القاهرة، 1384 هـ/1964 م)، ج4، ص21؛ ج4، ص72، ج13، ص112.
- (²⁰) سورة النمل، الآية رقم: 35.
- (²¹) القرطبي، تفسير القرطبي، ج13، ص196-200.
- (²²) الزيلعي: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الحنفي (ت: 743 هـ/1342 م)، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (ت: 1021 هـ/1613 م)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، ط1، (القاهرة، 1313 هـ)، ج5، ص91.
- (²³) التهادي: تقديم الناس الهدايا لبعضهم البعض. أبو حبيب، القاموس الفقهي، ص366.
- (²⁴) البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256 هـ/869 م)، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الشائير الإسلامية، ط3، (بيروت، 1409 هـ/1989 م)، ص208 برقم: 954؛ ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت: 571 هـ/1176 م)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت-لبنان، 1416 هـ/1996 م)، ج61، ص227.
- (²⁵) الكراع: وهو مستند الساق العاري من اللحم، يذكر ويؤنث. ابن منظور، لسان العرب، ج8، ص307.
- (²⁶) الإمام أحمد: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241 هـ/855 م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، (دم، د.م)، 1421 هـ/2001 م، ج20، ص410 برقم: 13177 رواه عن أنس؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج53، ص49 برقم: 11155.
- (²⁷) الأزهرى: أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد، أبو الفيض الغماري الحسن (ت: 1380 هـ/1960 م)، مداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي، دار الكتبي، ط1، (القاهرة - مصر، 1996 م)، ج5، ص94.

- (28) البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الجعفي (ت: 256هـ/869م)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، (دم، 1422هـ)، ج3، ص157 برقم: 2585؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج48، ص26 برقم: 10354.
- (29) البغوي: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: 516هـ/1122م)، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط2، (دمشق، بيروت، 1403هـ/1983م)، ج6، ص106 برقم: 1610.
- (30) البخاري، صحيح البخاري، ج3، ص157؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج60، ص92 برقم: 12405.
- (31) الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت: 360هـ/970م)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، ط2، (القاهرة، دت)، ج11، ص354 برقم: 11997؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج21، ص333 برقم: 4803.
- (32) سابق، فقه السنة، ج3، ص544.
- (33) السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت: 483هـ/1090م)، المبسوط، دار المعرفة (بيروت، 1414هـ/1993م)، ج16، ص82.
- (34) أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ/888م)، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كميل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، (دم، 1430هـ/2009م)، ج4، ص567 برقم: 2946؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج52، ص225 برقم: 10995.
- (35) البغوي، شرح السنة، ج5، ص498؛ ابن الملك: محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرؤمي الكرمانی، الحنفی (ت: 854 هـ/1450م)، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، (دم، 1433هـ/2012م)، ج2، ص406.
- (36) الإمام أحمد، المسند، ج19، ص255 برقم: 12223؛ البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجدي الخراساني (ت: 458هـ/1065م)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، ط3، (بيروت، 1424هـ/2003م)، ج3، ص387 برقم: 6105؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج52، ص427 برقم: 11107.
- (37) أوقية، بضم الهمزة وتشديد الياء، وأجمع العلماء أن الأوقية تساوي: أربعين درهما، والدرهم يساوي: 2,975 غراماً، فالأوقية تعادل 119 غراماً من الفضة تقريباً. ابن منظور، لسان العرب، ج15، ص404؛ هنتس، المكايل والأوزان، ص19؛ محمد: علي جمعه، المكايل والموازين الشرعية، القدس للأعلان والنشر والتوزيع، ط2، (القاهرة، 1421هـ/2001م)، ص20.
- (38) النش: نصف الأوقية، وهو عشرون درهماً، والأوقية: أربعون، وقيل: النش يُطلق على النصف من كل شيء. فيكون الجميع خمسمائة درهم. ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث، ج5، ص56.
- (39) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج48، ص272؛ ج58، ص10.
- (40) ابن عساکر، ج3، ص131، ص236؛ ج4، ص307.
- (41) أبو داود، السنن، ج4، ص659 برقم: 3055؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج4، ص316 برقم: 1086.
- (42) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج11، ص63.
- (43) حبري: و حبرون اسمان لمسمى واحد، وهو مدينة الخليل الفلسطينية التي بها قبر إبراهيم الخليل عليه السلام، وحبري بين وادي القرى والشام. البكري: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: 487هـ/)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عالم الكتب، ط3، (بيروت، 1403هـ)، ج2، ص419.
- (44) بيت عينون: من قرى بيت المقدس تقع في منطقة الخليل، بين وادي القرى والشام. البغدادي: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفى الدين (ت: 739هـ/1338م)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، ط1، (بيروت، 1412هـ)، ج2، ص979.
- (45) ابن زنجويه: أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخراساني (ت: 251هـ/865م)، الأموال، تحقيق: شاکر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، (السعودية، 1406هـ/1986م)، ج2، ص614؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج11، ص67-69.
- (46) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج24، ص116.
- (47) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج24، ص114.
- (48) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج23، ص432، 462.
- (49) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج9، ص193.
- (50) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج19، ص518.
- (51) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج30، ص67.
- (52) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج30، ص68.
- (53) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج30، ص69.
- (54) أبو داود، السنن، ج1، ص70 برقم: 94؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج30، ص56 برقم: 6055.
- (55) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج30، ص323.
- (56) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج44، ص264؛ ج65، ص67.
- (57) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج44، ص323.
- (58) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج44، ص320.
- (59) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج70، ص5.
- (60) البيهقي، السنن، ج6، ص304 برقم: 12042؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج21، ص163 برقم: 4755.
- (61) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج44، ص293.
- (62) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص227.
- (63) الإمام أحمد المسند، ج34، ص232 برقم: 20630؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص64 برقم: 7813..
- (64) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص20 برقم: 7738.
- (65) الطبراني، المعجم الكبير، ج2، ص41 برقم: 1226؛ ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص71 برقم: 7826.
- (66) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص230.
- (67) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص244.
- (68) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج58، ص272.
- (69) ابن عساکر، تاريخ دمشق، ج39، ص229.

- (70) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج29، ص266.
- (71) سورة البقرة، الآية رقم: 274.
- (72) القرطبي، تفسير القرطبي، ج3، ص347؛ ابن حجر العسقلاني: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت: 852هـ/1448م)، العجائب في بيان الأسباب، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، (د.م، د.ت)، ج1، ص634.
- (73) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج42، ص484.
- (74) الدجيلي: خولة شاكر، بيت المال، (بغداد، 1976م)، ص30.
- (75) سيدو: ل. م، تاريخ العرب العام، ترجمة: عادل زعتر، (القاهرة، 1948م)، ص223.
- (76) نوري: موفق سالم، ((هبات الخلفاء العباسيين وعطاياهم)) مجلة المجمع العلمي، (بغداد، 1999م)، م46، ج262/4، ص24.
- (77) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج27، ص411.
- (78) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج13، ص166.
- (79) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج13، ص166.
- (80) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج70، ص196.
- (81) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج27، ص265.
- (82) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج27، ص264-265.
- (83) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج19، ص484.
- (84) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج10، ص278.
- (85) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج28، ص198.
- (86) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج28، ص199.
- (87) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج72، ص304.
- (88) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج65، ص401.
- (89) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج27، ص250.
- (90) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج11، ص436.
- (91) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج12، ص84.
- (92) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج71، ص368.
- (93) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج12، ص144.
- (94) الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت: 255هـ/868م)، البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، (بيروت، 1423هـ)، ج2، ص11.
- (95) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج7، ص350.
- (96) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج71، ص333.
- (97) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج16، ص283.
- (98) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج28، ص316.
- (99) البخاري، صحيح البخاري، ج3، ص159؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج45، ص220.
- (100) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج8، ص273.
- (101) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج74، ص119.
- (102) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج74، ص120.
- (103) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج70، ص192.
- (104) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج32، ص219.
- (105) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج14، ص452.
- (106) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج16، ص384.
- (107) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج16، ص145.
- (108) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج16، ص146.
- (109) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج38، ص439.
- (110) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج57، ص336.

Footnotes and sources:-

- 1) ((Zubaidi: Mohammed bin Mohammed bin Abdul Razzaq al-Husseini, Abu al-Fayd, nicknamed Murtada(d.: 1205 Ah/1790 ad), crown of the bride from the jewels of the dictionary, haqiq: a group of investigators, Dar Al-Hidaya, (d.M, D.C), C4, P364.
- 2) ((Al-Baali: Muhammad ibn Abi Al-Fath ibn Abi al-Fadl al-Baali, Abu Abdullah, Shams al-Din (d: 709 Ah / 1309 ad), familiar with the words of the persuader, investigation: Mahmoud al-Arnaout-Yassin Mahmoud al-Khatib, Al-Sawadi distribution library, Vol. 1, (D.A.D., 1423 Ah/ 2003), p.352.
- 3) ((Al-nasafi: Omar bin Mohammed bin Ahmed bin Ismail, Abu Hafs, Najm al-Din (d.: 537 Ah/1142 ad), students of students in fiqh conventions, Al-Amra printing house, al-Muthanna library, (Baghdad, 1311 Ah), P. 106; Ibn al-Athir: Majd al-Din Abu al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad Bin Muhammad Bin Muhammad ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Abdul Karim Al-Shaybani Al-Jaziri (d.: 606 ah), the end in Gharib Hadith and impact, investigation: Tahir Ahmad al-Zawawi - Mahmoud Mohammed Al-tanahi, Scientific Library, (Beirut, 1399 Ah / 1979 ad), C. 5, p. 231; Al-qunawi: Qasim bin Abdullah Bin Amir Ali al-qunawi Rumi Hanafi(d: 978 Ah/1570 AD), Anis Al-Fuqaha in definitions of words circulating among jurists, investigation: Yahya Hassan Murad, House of scientific books, (d.Ad, 2004 / 1424h.-(
- 4) Ibn Manzoor, the tongue of the Arabs, h. 15, p. 357.

- 5) Ibn Manzoor, the tongue of the Arabs, J15, P358.
- 6) ((Abu Habib: Dr. Saadi Abu Habib, the Fiqh Dictionary of language and terminology, Dar Al-Fikr, Vol. 2, (Damascus – Syria, 1408 Ah/ 1988 - photography: 1993), p.366.
- 7) ((Ibn Zakariya, lexicon of language metrics, C6, P43.
- 8) ((Abu Habib, Fiqh dictionary, P. 367.
- 9) Previous: Sayed (d.: 1420 Ah / 1999 ad), Sunni jurisprudence, Dar Al - Kitab al-Arabi, Vol.3, (Beirut-Lebanon, 1397 Ah/ 1977 ad), P. 3, p. 542.
- 10) ((Ibn Qudamah al-Maqdisi: Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Qudamah al-jamaili al-Maqdisi and then the Hanbali Damascene (d.: 620 Ah/1223 ad), singer, Cairo library, (d.A.D. 1388 Ah/ 1968), C9, P529.
- 11) ((Al-Askari: Abu Hilal Al-Hassan bin Abdullah bin Sahl bin Said Bin Yahya bin Mehran al-Askari (D: about 395 Ah), linguistic differences, investigation: Mohammed Ibrahim Salim, House of Science and culture for publishing and distribution, (Cairo – Egypt, d.V), pp. 5-56.
- 12) ((Al-Nawawi: Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya Ibn Sharaf (d.: 676 Ah/1277 ad), Editing warning words, investigation: Abdul Ghani al-daqr, Dar Al-Qalam, Vol.1, (Damascus, 1408), P. 239; Al-Baali, al-Mutlaq, P. 352.
- 13) Al-bahuti: Mansur Ibn Yunus Ibn Salah al-Din ibn Hasan Ibn Idris al-Hanbali(d.: 1051 Ah/1641 ad), the minutes of the first prohibition to explain the end known as explaining the end of wills, the world of books, Vol. 1, (D.A.D., 1414 Ah/ 1993), C2, P429.
- 14) ((Surah Maryam, verse number: 5.
- 15) ((Surah Al-Imran, verse number: 38.
- 16) ((Surah Al-Shura, verse No. 49.
- 17) ((Surah Al-Imran, verse number: 8.
- 18) ((Surah of poets, verse number: 83.
- 19) ((Al-Qurtubi: Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr Ibn Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams al-Din(d.: 671 Ah/1272 ad), the collector of the provisions of the Qur'an = Tafsir al-Qurtubi, investigation: Ahmed Al-bardoni and Ibrahim atfishh, Egyptian House of books, Vol. 2, (Cairo, 1384 Ah/ 1964 ad), C4, P21; C4, P72, C13, P112.
- 20) ((Surat al-naml, verse number: 35.
- 21) ((Al-Qurtubi, Tafsir al-Qurtubi, C.13, pp. 196-200.
- 22) ((Al-zilai: Othman bin Ali bin mahjin Al-Barai, Fakhr al-Din Al-Hanafi (d.: 743 Ah/1342 ad), clarifying the facts explaining the treasure of minutes and Shalabi's entourage, footnote: Shihab al - Din Ahmed bin Mohammed bin Ahmed Bin Yunus bin Ismail Bin Yunus Al-Shalabi(d.: 1021 Ah/1613 ad), the great Amiri printing house-Bulaq, T1, (Cairo, 1313 Ah), C5, P91.
- 23) ((Avoidance: people give gifts to each other. Abu Habib, Dictionary of jurisprudence, P.366.
- 24) ((Al-Bukhari: Muhammad ibn Ismail Ibn Ibrahim ibn al-Mughira al-Bukhari, Abu Abdullah (d.: 256 Ah/869 ad), lexicographical literature, investigation: Muhammad Fuad Abd al-Baqi, Dar Al-Basheer al-Islamiya, i3, (Beirut, 1409 Ah/ 1989 ad), P. 208 with number: 954; Ibn Asaker: Abu Al-Qasim Ali ibn al-Hassan Ibn Hibat Allah(d.: 571 Ah/1176 ad), history of Damascus, investigation: Amr bin gharama Al-amrawi, Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, (Beirut-Lebanon, 1416 ah/ 1996 ad), P. 61, p. 227.
- 25) ((Shepherd: he is tapering the bare leg of the flesh, masculine and feminine. Ibn Manzoor, the tongue of the Arabs, Vol. 8, p. 307 .
- 26) ((Imam Ahmad: Abu Abdullah Ahmad Bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal Bin Asad Al-Shaibani (d.: 241 Ah / 855 ad), Musnad Imam Ahmad bin Hanbal, investigation: Shoaib Al - Arnout-Adel Murshed, and others-supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, foundation of the message, T1, (d.A.D., 1421 Ah/ 2001 ad), C.20, p. 410 no.: 13177 narrated by Anas; Ibn Asaker, history of Damascus, C. 53, p. 49 No.: 11155.
- 27) ((Al-Azhari: Ahmed bin Mohammed bin al-Siddiq bin Ahmed, Abu al-faydh Al-Ghamari Al-Hassan(D.: 1380 Ah/1960 ad), healer of the ailments of the small mosque and Shehri Al - manawi, Dar Al-Ketbi, Vol. 1, (Cairo-Egypt, 1996 ad), Vol. 5, p. 94 .
- 28) ((Al-Bukhari: Muhammad Bin Ismail bin Ibrahim bin al-Mughira al-Bukhari, al-Ja'fi (d.: 256 Ah/869 ad), al-masnad Al-Sahih al-Sahih al-Bukhari, haqiq: Muhammad Zuhayr bin Nasser Al-Nasser, Dar Al-Touq Al-Najat (illustrated on the bowl by adding the numbering of Muhammad Fuad Abdul Baqi numbering), Vol. 1, (D.A.D., 1422 Ah), C3, P.157 with number:2585; Ibn Asaker, history of Damascus, c48, P. 26 with number:10354.
- 29) ((Al-baghawi: Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Hussein bin Massoud bin Muhammad Bin Al-Farah Al-baghawi Al-Shafi'i (d.: 516 Ah / 1122 ad), explanation of the Sunnah, investigation: Shoaib Al-Arnout-Muhammad Zuhair al-Shawish, Islamic Bureau, i2, (Damascus, Beirut, 1403 Ah/ 1983 ad), P.6, p. 106 with number: 1610.

- 30) ((Al-Bukhari, Sahih al-Bukhari, Vol. 3, p.157; Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 60, p. 92 with number: 12405.
- 31) ((Al-tabrani: Suleiman bin Ahmed bin Ayyub bin Mutair Al-Lakhmi al-Shami, Abu Al-Qasim(d.: 360 Ah/970 ad), the great lexicon, haqiq: Hamdi bin Abdul Majid Al-Salafi, Ibn Taymiyyah Library, 2nd floor, (Cairo, d.V), C11, P354 with number: 11997; Ibn Asaker, history of Damascus, C21, P333 with number:4803 .
- 32) ((Previous, jurisprudence of the Sunnah, Vol. 3, p. 544.
- 33) ((Al-sarkhsi: Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl Shams Al-imams (d.: 483 Ah/-1090 ad), al-mabsout, Dar Al-marefa, (Beirut, 1414 Ah/ 1993 ad), C16, P82.
- 34) ((Abu Dawud: Abu Dawud Suleiman Ibn al-Ash'ath Ibn Ishaq Ibn Bashir Ibn Shaddad ibn Amr al-azdi Al-sijistani(d.: 275 Ah/888 ad), Sunan Abu Dawud, haqiq: Shuaib al - Arnout-Muhammad Kamil qaraballi, Dar Al-Resalah Al - ' alamiya, Vol. 1, (D.A.D., 1430 Ah/ 2009), C4, P567, no.: 2946; Ibn Asaker, history of Damascus, C52, P225, no.: 10995.
- 35) ((Al-baghawi, explaining the Sunnah, C. 5, p. 498; the King's son: Muhammad Bin Izz al-Din Abdul Latif Bin Abdul Aziz Bin Amin al-Din bin firshita, Rumi Al-Karmani, Hanafi (d.: 854 Ah/1450 AD), explaining the lamps of the Sunnah to Imam Al-baghawi, investigation and study: a specialized committee of investigators under the supervision of: Nour al-Din Talib, Department of Islamic Culture, Vol. 1, (D.Ad, 1433 Ah/ 2012), C2, P406.
- 36) ((Imam Ahmad, Al-Misnad, C19, P.255number:12223; Al-Bayhaqi: Abu Bakr Ahmad Bin Al-Hussein bin Ali al-khosrojardi al-Khorasani(d:458 Ah/1065), the great Sunnah, Investigation: Muhammad Abdulqader Atta, House of scientific books, Vol. 3, (Beirut, 1424 Ah/2003), p. 3, p. 387 no: 6105; Ibn Asaker, history of Damascus, A52, P427 with the number:11107.
- 37) The scholars agreed that an ounce is equal to: forty dirhams, and the dirham is equal to: 2,975 grams, an ounce is equivalent to approximately 119 grams of silver. Ibn Manzoor, the tongue of the Arabs, C.15, p. 404; Hintz, pints and weights, P. 19; Muhammad: Ali Juma, pints and scales of Sharia, Jerusalem for advertising, publishing and distribution, Vol. 2, (Cairo, 1421 Ah/2001g), P. 20.
- 38) ((Starch: half an ounce, which is twenty dirhams, and the ounce: forty, and it was said: starch is called half of everything. Everyone will be five hundred dirhams. Ibn al-Athir al-Jazari, the end in Gharib Hadith, Vol. 5, p.56.
- 39) ((Ibn Asaker, history of Damascus, c48, P272; c58, P10.
- 40) ((Ibn Asaker, J3, P.131, P. 236; J4, P. 307.
- 41) ((Abu Dawud, Al-Sunan, C4, P.659, no.: 3055; Ibn Asaker, history of Damascus, C4, P. 316, no.: 1086.
- 42) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.11, p. 63.
- 43) Hebron and Hebron are two names for one name, which is the Palestinian city of Hebron, which has the Tomb of Ibrahim al-Khalil (peace be upon him), and Hebron between the valley of villages and the Levant. Al-Bakri: Abu Obaid Abdullah bin Abdul Aziz bin Muhammad Al-Bakri Al-Andalusi(d.: 487 ah/), the dictionary of what was used from the names of the country and places, the world of books, Vol. 3, (Beirut, 1403 Ah), Vol. 2, p. 419 .
- 44) ((Beit Aion: one of the villages of Beit al-Maqdis located in the Hebron area, between the valley of villages and the Levant. Al-Baghdadi: Abdulmumin bin Abdul Haqq, son of Shamail Al-kutaie al-Baghdadi, al-Hanbali, Safi al-Din (d.: 739 Ah / 1338 ad), observatories of access to the names of places and the Bekaa, Dar Al-Jil, Vol.1, (Beirut, 1412 Ah), P. 2, p. 979.
- 45) Ibn zanjweh: Abu Ahmed Hamid bin mukhaled bin Qutaiba bin Abdullah Al-khursani (d.: 251 Ah / 865 AD), funds, investigation: Shaker Theeb Fayyad, King Faisal Center for research and Islamic Studies, Vol.1, (Saudi Arabia, 1406 Ah/ 1986 ad), Vol. 2, p. 614; Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 11, pp. 67-69.
- 46) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 24, p. 116.
- 47) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 24, p. 114.
- 48) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 23, p. 432, 462.
- 49) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C9, P.193.
- 50) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.19, p. 518.
- 51) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 30, p.67.
- 52) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 30, p. 68.
- 53) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 30, p. 69.
- 54) ((Abu Dawud, Al-Sunan, C1, P.70 with number: 94; Ibn Asaker, history of Damascus, C30, P. 56 with number: 6055 .
- 55) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 30, p. 323.
- 56) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C44, P264; C65, P67.
- 57) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 44, p. 323.

- 58) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 44, P. 320.
- 59) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C70, P5.
- 60) ((Al-Bayhaqi, Al-Sunan, C. 6, p.304 no.: 12042; Ibn Asaker, history of Damascus, C. 21, P. 163 no.: 4755.
- 61) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 44, p. 293.
- 62) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 39, P. 227.
- 63) ((Imam Ahmad Al-Misnad, Vol. 34, p.232number:20630; Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 39, P. 64number: 7813..
- 64) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 39, P. 20 with number: 7738.
- 65) ((Al-Tabari, the grand lexicon, Vol.2, P. 41 no.: 1226; Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 39, P. 71 no.: 7826.
- 66) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 39, P. 230.
- 67) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 39, P.244.
- 68) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 58, p. 272.
- 69) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 39, P. 229.
- 70) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 29, p. 266.
- 71) ((Surat Al-Baqarah, verse number: 274.
- 72) ((Al-Qurtubi, Tafsir al-Qurtubi, Vol. 3, p. 347; Ibn Hajar al-Asqalani: Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad(d.: 852 Ah/1448 ad), al-ajab in the statement of reasons, investigation: Abdul Hakim Muhammad al-Anais, Dar Ibn al-Jawzi, (d.M, D.C), C1, P.634.
- 73) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C42, P484.
- 74) Al-dujaili: Khawla shaker, the House of money, (Baghdad, 1976), p.30.
- 75) ((Sidhu: L. A.D., The General History of the Arabs, translated by Adel Zaiter, (Cairo, 1948), P.223.
- 76) ((Nouri: Muwaffaq Salem, ((the gifts of the Abbasid caliphs and their gifts)) Journal of the scientific complex, (Baghdad, 1999), M46, P4/262, P24.
- 77) ((Ibn Asaker, tarikh of Damascus, Vol. 27, p. 411.
- 78) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C. 13, p. 166.
- 79) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.13, p. 166.
- 80) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C70, P. 196.
- 81) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 27, p. 265.
- 82) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 27, pp. 264-265.
- 83) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.19, p. 484.
- 84) ((ABM Asaker, history of Damascus, P. 10, p. 278.
- 85) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 28, p. 198.
- 86) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 28, p.199.
- 87) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 72, P. 304.
- 88) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C. 65, P. 401.
- 89) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 27, P.250.
- 90) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.11, p. 436.
- 91) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.12, p. 84.
- 92) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 71, P. 368.
- 93) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.12, p. 144.
- 94) ((Al-jahiz, Abu Othman Amr ibn Bahr (d.: 255 Ah/868 ad), Al-Bayan and Al-tabayyin, Crescent house and library, (Beirut, 1423 Ah), Vol.2, p. 11.
- 95) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 7, p. 350.
- 96) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 71, P. 333.
- 97) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.16, p. 283.
- 98) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 28, p. 316.
- 99) ((Al-Bukhari, Sahih al-Bukhari, Vol. 3, p.159; Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 45, p. 220 .
- 100) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 8, p. 273.
- 101) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 74, P. 119.
- 102) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C. 74, P.120.
- 103) Ibn Asaker, history of Damascus, P. 70, p. 192.
- 104) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 32, p. 219.
- 105) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.14, p. 452.
- 106) ((Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 16, p.384.
- 107) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.16, p. 145.
- 108) ((Ibn Asaker, history of Damascus, C.16, p. 146.
- 109) ((Ibn Asaker, history of Damascus, P. 38, P. 439.
- 110) Ibn Asaker, history of Damascus, Vol. 57, p. 336.